

## 30- الموقف من المخالف (3) المرتدين - الزنادقة (50/32)

محمد صالح المنجد

بسم الله الرحمن الرحيم والحمد لله رب العالمين وصلى الله على نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين اما بعد فقد تحدثنا في الدرس الماضي في سلسلة حماية منهج السلف عن الموقف من المخالف بالنسبة للكفار - 00:00:00

اما وكذلك المنافقين واما بالنسبة للموقف من المرتدين والمبتدعة والعصاة فان الموقف الشرعي منهم كذلك بحسب ما ورد في الكتاب والسنة. وقد ذكرنا مجموعة من الضوابط الأساسية التي تحكم الموقف على المخالفين - 00:00:19

على اختلاف انواعهم ودرجات مخالفتهم ومن ذلك التزام العدل واجتناب الظلم وان من عصى الله فينا اطعنا الله فيه وان التعامل يكون بالظاهر والله يتولى السرائر وانه لابد من العلم بحال المخالفين قبل التعامل معهم حتى تحدد درجة المعاملة بحسب درجة - 00:00:45

جت المخالفة وكذلك ذكرنا مسألة العدل مع اه الكفار والاحسان الى غير المحاربين منهم والتعامل معهم على اساس الرحمة العامة والوفاء لهم بالعهود والمواثيق وجواز المعاملة معهم بالتجارة وكذلك تحريم المشابهة بهم تحريم المحبة القلبية والولائية - 00:01:09

وكذلك البراءة منهم لشركهم وكفرهم. ثم تحدثنا كذلك عن اه القواعد في معاملة المخالفين اه من المنافقين نفاقا اكبر ان نبين حاله ونقييم الحجة عليهم. ثانيا اه مصارحتهم بكفرهم اذا اعلنوه وعدم المجاملة على حساب الدين. وان المنافق تصبح معاملة معاملات الكافر اذا جاهر بالكفر تتغير - 00:01:37

من معاملة منافق الى معاملة كافر. وهناك فرق طبعا فرق في والمعاملات ومنها ان المنافق ما لم يظهر كفره ونفاقه فانه يعامل في احكام الدنيا معاملة المسلمين من جهة السلام والتشرم والتذميت واكل الذبيحة - 00:02:06

دخول الحرم اه النكاح اذا وكذلك ان يرث اذا مات اه في مسألة الصلاة عليه والتغسيل والتکفین والدفن في مقابر المسلمين وان يعامل معاملة المسلمين في الظاهر اذا لم يظهر كفره - 00:02:25

لان اظهاره للإسلام يعصم به دمه وماله. ولكن يكون هناك فرق مهم جدا بينه وبين المسلم وهو قضية الحذر البالغ منه وانه اذا اظهر الكفر الصريح فانه آآ تقام عليه حد الردة - 00:02:44

يقام عليه حد الردة وكذلك ذكرنا مسألة محاربة آآ مساجد الضرار على اختلاف انواعها واسكالها وآآ انه لا يجوز اكرام المنافق ولا توقيره ولا يجوز توليه شيئا من الولايات العامة للمسلمين - 00:03:01

اما بالنسبة للمعاملة مع المرتدين وهذا نوع طبعا من انواع المخالفين فان الردة ولا شك اخطر الكفر ان الذين اجرموا كانوا من الذين امنوا يضحكون اذا مروا بهم يتغامزون اذا انقلبوا الى اهلهم انقلبوا - 00:03:17

كيهين اذا رأوهم قالوا ان هؤلاء لضالون فهؤلاء المرتدون وبالعظم على المسلمين اه هؤلاء اه بينهم وبين المنافقين تفاصيل في اشياء لكن المرتد بطبيعة الحال هو الذي كان معلنا الاسلام ثم اعلن الكفر - 00:03:34

وارتد عن الدين ومعرفة حالي مهمه لقوله تعالى وكذلك نفصل الآيات ولتستبيه سبيل المجرمين اذا كان المنافقون على عهد النبي صلى الله عليه وسلم كانوا يستخفون بمنافقهم ولا يظهر نفاقهم الا في فلتات اللسان - 00:04:01

فان النفاق بعد ذلك قد ظهر وصار جهارا وهذا الظهور هو ردة بلا شك فقول حذيفة بن اليمان رضي الله عنه ان المنافقين اليوم شر منهم على عهد النبي صلى الله عليه وسلم - 00:04:23

وعمل ذلك بقوله كانوا يومئذ يسررون واليوم يجهرون رواه البخاري هذا ولا شك انتقال الى مرتبة الردة المنافق آآ قد يعمل على خط

النفاق اذا صار فيه قوة للدين في المجتمع - 00:04:40

فاما صار هناك اه ضعف تراخي انتقل من مرحلة النفاق الى مرحلة الردة ويرجع الى النفاق ثم يتقدم الى الردة مرة اخرى او يتأخر الى الردة مرة اخرى فحسب آآل الدين - 00:05:00

في الناس كلام ابن حذيفة السابق رضي الله عنه في صحيح البخاري وقال ابن التين معلقا عليه في شرحه اراد انهم اظهروا من الشر ما لم يظهر اولئك غير انهم لم يصرحوا بالكفر - 00:05:17

وانما هو النفس يلقونه بافواههم فكانوا يعرفون به ولذلك قال حذيفة رضي الله عنه في الرواية الاخرى عنه انما كان النفاق على عهد النبي صلى الله عليه وسلم فاما اليوم فاما هو الكفر بعد الايمان - 00:05:34

رواه البخاري وقلنا ان حركة الزندقة هي حركة نفاق ولكن الزنديق اذا اطلع على كفره فعند ذلك نعلم ردهه وبالتالي يقام عليه حد مرتد فزنادقة كل عصر فيه زنادقة وهذه طبقة من الناس او نوع من الناس موجود على مر التاريخ الاسلامي - 00:05:53

وقلنا ان الاختلاف في موضوع الزنادقة يعني درجة الزنادقة تكون بحسب قوة الدين في المجتمع فانه في حال من الاحوال قد يكون نشرهم لکلامهم وباطلهم وكفرهم وتخريبيهم للدين بطريقه خفية او بطرق خفية - 00:06:22

فاما صار آآل الدين في الناس فيه ضعف فان هؤلاء يظهرون ويجاهرون وهنا حرب ضروس على الاسلام الله سبحانه وتعالى لحكمة منه اراد ان يكون ذلك وفي هذا ابتلاء عظيم - 00:06:41

باهل الاسلام والمرتد هو الذي يكفر بعد اسلامه بكلام او اعتقاد او فعل او شك وهو قبل ذلك يلطف الشهادتين ويصلی مع الناس ويصوم. وهؤلاء المرتدون ولا شك لهم اغراط في افساد الدين وتشويه صفائه وتحريفه - 00:07:01

ومحاولة طبعا تحريفيا والاستحلاء استحلال المحرمات ونشر الباطل بين الناس والدعوة الى زندقتهم ومحاولة اخراج المسلمين عن دينهم واثارة الشبهات وبتها بين الناس وعدم التورع عن كل سبيل يوصل الى ذلك - 00:07:24

وقد يتخدون من المتشابهات سلما لذلك يعني لنشر الكفر بالاحتجاج ببعض النصوص التي آآل هي من قبيل المتشابه التي جعلها الله فتنية لهؤلاء فاما الذين في قلوبهم زيف فيتبعون ما تشابه منه ابتلاء الفتنة - 00:07:43

وكذلك يعملون على اقصاء الدين من حياة الناس وتحييته عن المجالات المختلفة وكذلك يسعون في تحريف النصوص الشرعية واذا ما استطاعوا طبعا تحريف اللفظ فانهم يحرفون المعنى وبعض هؤلاء يعني يسمى حركتهم يسمون حركتهم - 00:08:02

الفهم الجديد للدين او الرسالة الثانية للاسلام او الوجه الثاني للاسلام ونحو ذلك وانما هي الحاد وزندقة والاسلام الذي يتحدثون عنه ليس هو الاسلام الذي شرعه الله ولا انزله على نبيه صلى الله عليه وسلم ولا دعا محمد بن عبد الله اليه - 00:08:23

وانما هو اسلام بزعمهم يتواافق مع اه العصر الحديث وهو في الحقيقة طاعة للاعداء الذين نهى الله سبحانه وتعالى عن طاعة ركعتين واتباعهم وهؤلاء يريدون ان يفتنوك عن بعض ما انزل الله اليك - 00:08:43

وربما جاهر بعض الزنادقة بكلامهم الخطير والخطير جدا فبعضهم يقول الشهادة هي الشهادة على العصر والصلة مسألة شخصية لا علاقة لها بالدين وليس واجبة اصلا وانه تغنى عنها رياضة اليوجا وان الزكاة لا تجب والضريبة كذلك تقوم مقامها - 00:09:02  
وان الصوم للتخيير وانه كان مفروضا على العرب يعني تطويعا لشخصيات العرب او الباادية الصعبة او لوضع المجتمع الاقتصادي وانتشار الجوع في ذلك الوقت وان الحج آآل يعني عن طقوسه حج العقل والحج الروحي كما يقولون. ويدعون لاعادة النظر في الفرائض - 00:09:21

وان نظام الارث في السابق لا يناسب العصر وانه لا بد من التسوية بين الجنسين وان القوامة الان للرجل ملغية وكذلك الولي والمحرم لا داعي له وان النضج قد بلغ بالمرأة حدا تستغني به عن الرجل - 00:09:46

ويرون بتغيير نظام التعدد ونظام الحضانة وان الدين لا السابق طبعا. لا يتلائم مع متطلبات العصر وانه لا بد من الغاء حد الرجم وحد جلد وحد قطع اليد وهكذا وان العلاقات بين الجنسين يعني ينبغي ان تفتح وانه لا يجوز تسمية اليهود والنصارى والبوزينيين والهندوس والمجوس كفارا - 00:10:06

بل الكل مؤمنون ما دام عندهم عقيدة يؤمنون بها وبعضهم يعني من الزنادق المعاصرین صرخ ان الجنة والنار اهذه في الدنيا يعني نعيم في الدنيا وشقاء في الدنيا وانه ليس هناك حشر بعد الموت - [00:10:29](#)

وان العالم هو الارض والجنة ما يصيب الانسان من خير فيها والنار ما يصيب الانسان من شر فيها فالشاهد ان هذه الزنادقة موجودة طبعا الان وهناك من اه ينشر هذا او يتكلم به واه - [00:10:45](#)

بما شابهه فيما هو الموقف الشرعي من المرتدين؟ كيف يتم التعامل معهم في حماية منهجه السلف كيف اه يتم ما هو الموقف من المخالف من مثل نوع هذه المخالفه اولا - [00:11:02](#)

في المسألة لابد من اه تحقيق المناطق فيها. بمعنى هل هذا مرتد فعلا هل هذا صاحب شبهة ليس بصاحب شبهة والمسألة عنده واضحة لكنه هو المنحرف هذا الانحراف الكامل هل عنده شبهة؟ هل هو هل عنده نوع من الجهل مثلا يناقش فيه؟ قد يكون في بعض البلدان [نتيجة - 00:11:20](#)

آآ ضعف يعني ضعف المسلمين فيها غزتهم افكار وأشياء اه وشبهات لو سمعتها منهم هي كلام كفري لكن يمكن يكون هذا ما وصلهم او هذا ما سمعوه مثلا من بعض من يظنونه - [00:11:51](#)

اه آآ يمثل الدين فالشاهد ان قضية التعامل مع المرتدين لابد فيها من التفریق بين تکفیر المطلق وتکفیر المعین. ما هو الفرق بين التکفیر المطلق وتکفیر المعین تکفیر المطلق ان تقول هذا الكلام کفر هذا الفعل کفر - [00:12:11](#)

تکفیر المعین ان تقول هذا الذي فعل هذا الفعل کافر هذا الذي قال هذا القول کافر هذا الامر في غایة الاهمية اذا جئنا الى منهجه السلف او الى منهجه اهل السنة والى کلام العلماء في التعامل مع المرتدين - [00:12:36](#)

والزنادقة يجب التفریق بين التکفیر المطلق الذي هو الحكم بالکفر على قول معین او معین وبين التکفیر التکفیر المعین الذي هو الحكم على شخص بعینه بالکفر بالکفر والخروج عن ملة الاسلام وان - [00:13:00](#)

انه قد اتى ما ينافي الاسلام ولم يعد في دائرته فيفرق اهل السنة بين التکفیر المطلق وتکفیر المعین فيقولون من قال کذا فهو کافر. من قال من فعل کذا فهو کافر. من اعتقد کذا فهو کافر - [00:13:26](#)

لكن لما تقول فلان الفلاني يقولون لابد من تحقق شروط التکفیر وانتفاء موانعه حتى تحكم عليه بالکفر حتى نقول هذا کافر قال شیخ الاسلام رحمة الله وليس لاحد ان يکفر احدا من المسلمين وان اخطأ وغلط حتى تقام عليه الحجة وتبيّن له المحجة - [00:13:45](#)

ومن ثبت اسلامه بيقین لم يزل ذلك عنه بالشبهة بل لا يزول عنه الا بعد اقامة الحجة وازالة الشبهة انتهى کلام شیخ الاسلام وقال رحمة الله ايضا القول قد يكون کفرا - [00:14:07](#)

فيطلق القول بتکفیر صاحبه. يعني من قال کذا فهو کافر ويقال من قال کذا فهو کافر لكن الشخص المعین الذي قاله لا يحکم بکفره حتى تقوم عليه الحجة التي يکفر تارکها - [00:14:26](#)

وهذا كما في نصوص الوعید فان الله سبحانه وتعالى قال ان الذين يأكلون اموال اليتامى ظلما انما يأكلون في بطونهم نارا وسيصلون سعيرا لكن هل اي واحد اكل من اليتيم تقول له انت يا فلان ابن فلان - [00:14:45](#)

انت في النار انت ستأكل في بطنك نارا وستصلی سعيرا قطعا ونحن نعلم يقول شیخ الاسلام فهذا ونحوه من نصوص الوعید حق لكن الشخص المعین آآ لا يشهد عليه بالوعید - [00:15:04](#)

فلا يشهد لمعین من اهل القبلة بالنار لجواز ان يلحقه الوعید لجواز ان لا يلحقه الوعید لفوات شرط او ثبوت مانع مجموع الفتاوى قد يرتكب بعض الناس جرما عقوبته منصوص عليها - [00:15:27](#)

دخول النار لكنه لا يعلم الحكم كما كمن ينشأ في مثلا بوادي بعيدة او بلاد بعيدة او يكون حديث الدخول في الاسلام فيفعل فعلا قد ورد عليه الوعید بالنار قطعا - [00:15:51](#)

لكن ما تستطيع ان تقول انت في النار يا فلان انه قد لا يكون علم قد يكون عنده شبهة او اه فقدان شرط من شروط الوعید تحقق الوعید فيه او وجود مانع يمنع من انطلاق الوعید عليه - [00:16:10](#)

وهناك فرق بين الحكم العام على الافعال والاقوال وبين تطبيقه على المعين. هذه مسألة مهمة للغاية وغرت في هذا الباب طائفتان

احدهما رأت ان المعين لا يكفر ابدا هؤلاء من جنس المرجئة والممعين للدين - 00:16:31

ابدا ما يرون ان في احد يكفر فلذلك عندهم باب الردة مغلق ما في مرتد اصلا قال الشيخ بن عثيمين رحمة الله العلماء رحمة الله يحكمون على الشخص بعينه بالردة او غيرها مما يقتضيه فعله - 00:16:51

خلافا لما عليه البعض الان يعني يقول الشيخ فانهم يتهمون ان يكفروا احدا بعينه وهذا غلط اذا وجد الكفر وتمت الشروط وانتفت الموانع فاننا نكفره بعينه ونعامله معاملة الكافر. وهذا هو موضوعنا الاصلي - 00:17:13

موقف من المخالف قال الشيخ ونعامله معاملة الكافر في كل شيء. لانه ليس لنا الا الظاهر اما لو فرضنا انه كان مؤمنا بقلبه ولكن يظهر الكفر فهذا حسابه على الله عز وجل - 00:17:35

لكن نكفره بعينه اذا اطبقت الشروط لاننا لو قلنا انا لا نكفر احدا بعينه ابدا لاننا لو قلنا يقول الشيخ انا لا نكفر احدا بعينه وانما نكفر الجنس ما بقي احد يكفر ولا يكفر - 00:17:53

ولا احد يدعى الى الاسلام الشرح الممتع للشيخ ابن عثيمين طيب الطائفة الاخرى الذين انحرفوا في هذا الباب من هم الخوارج ومن قال ايضا انه اذا وجد الحكم العام على فعل من الافعال بأنه كفر يدخل فيه كل من - 00:18:14

قام بهذا الفعل بغض النظر عن له عذر او لا شبهة او لا يعلم او لا يعلم خلاص يحكم عليه مباشرة بهذا دون النظر الى حال كل شخص دون النظر في توفر شروط التكفير او الوعيد ام لا - 00:18:39

دون النظر في انتفاء الموانع ام لا وهم طبعا ايضا غالبا لانهم يعممون الحكم بالتكفير على المعينين بدون النظر في توفر الشروط وانتفاء الموانع ربهم يعذر وهم لا يعذرون وكذلك طبعا فظلا عن من يكفر من لا يستحق التكفير فظلا عن من يكفر بالشبهة بدون يقين فظلا عن من يكفر في المسائل الخلافية والاجتهادية - 00:18:57

فضلا عن من يعني يستعمل التكفير بالتسليط اه وكل من له علاقة بالكافر كافر فالشاهد اه طبعا هذه انحرافات اخرى مسألة يعني فيها واضحة والخوارج موجودون في كل عصر كما ذكر علي رضي الله عنه - 00:19:39

اه لما جاء الناس يهتئونه بقتل الخوارج بعد النهروان والقضاء عليهم قال كلا والله انهم لفي اصلاب الرجال وارحام النساء يعني القضاء على الخوارج قضاء نهائيا لانهم في اصلاب الرجال وارحام النساء. يعني سيولدون - 00:19:59

ويخرجون فيستبيحون الدماء ويكررون اهل الاسلام طيب آآ مسألة الفسق ايضا مسألة مشابهة يعني الحكم على شخص انه فاسق. لانه لان الحكم عليه بالفسق فيه ستنتج عليه امور عملية فالفاسق مثلا لا تقبل شهادته ويعني في اشياء معينة - 00:20:21

في بعض الولايات ما يجوز يتولاها اصلا الفاسق ما لا يجوز مثلا ولاية النكاح فيها اشياء يعني فيها مسألة تدخل ستدخل في جوانب اذا حكم على عليه بأنه فاسق بدون توفر شروط وانتفاء الموانع بمعنى قد لا يكون عنده علم ان هذا الامر مفسق - 00:20:49

قد يظن يعمله ويظنه جائزا قد تكون عنده شبهة وما فندت ولا رد عليها فاذا حكم عليه بالفسق بعددين يقال له انت ما تتقىمنا بالصلة وانت وانت يعني هذه يعني - 00:21:08

ولذلك تجد البعض مثلا ليس لماذا احذا يحدث نزاع في بعض المساجد او الاماكن من وراء هذه القضية الحكم على شخص بالفسق ولم تتوفر فيه شروط الحكم ما تنطبق ولماذا ايضا يعني يوجد يعني يقول انه في غلو عند بعض الناس من امثاله ما هو - 00:21:25

الحكم على اشخاص بالفسق ولم تتوفر فيه شروط التفسيق او عندهم موانع تمنعه من ذلك اه طبعا فضلا عن التفسيق في الامور الخلافية او الاجتهادية فمثلا قد هو يرى انه انه مثلا يجب كذا وغيره يرى انه مستحب - 00:21:49

فيقول له تتركه يا فاسق مسألة مثلا اختلف العلماء هل هي محمرة او مكرهه فهذا يأخذ بالتحريم فيرى غيره يفعل فيقول له تفعل هذا يا فاسد مع ان المسألة من مسائل الاجتهادية يعني ليست من مسائل التي لا وجه للخلاف فيها او الخلاف غير سائع او ضعيف ولا يذكر - 00:22:09

او وشذوذ لا قد تكون مسألة فيها خلاف قوي لو واحد مثلا يرى بوجوب قراءة الفاتحة في الصلاة وواحد لا يرى الوجوب يجي

يقول له انت لا ترى الوجوب يعني انت تترك واجب يمكنني انت فاسد انا ما اصلی خلفه - [00:22:32](#)

طيب هذا كان طيب اه العلماء في مسألة خلاف هذه مسائل خلاف ساعة كيف تفعل ذلك لكن مثلاً لبس الذهب للرجال هذه ما فيها خلاف ساذج وليس خلافية اجتهادية ابدا - [00:22:47](#)

ولو وجد قول فسيكون شاداً ساقطاً ما يمكن يقال والله لا هذا لا تستعجل في تفسيقه لانه آآل الان مسألة اجتهادية وانما سيقال لا تستعجل في تفسيقه قبل ان تقييم عليه الحجة - [00:23:06](#)

اذهب واسأله هل تعلم بان لبس الذهب للرجال حرام لانه قد يكون حديث عهد باسلام قد يكون في مكة يعني قد يكون في وضع او في اه حال في جهل كبير وما يعرف اول مرة يسمع بهذا الحكم - [00:23:25](#)

ونتيجة الجهل يوجد ناس ما نتوقع انهم لا يعرفون ويتبين انه لا يعرفون وهذه فائدة الدعوة ونشر العلم. ان هذه الطبقة وهذه ينبغي ان ينبغي ان يزول هذا اللي يهلك من هلك عن بينة ويحيى من حي عن بينة. وكل من جئناها الى مسألة يطلع هذا ما يدري. وهذا عنده شبهة وهذا عنده كذا - [00:23:41](#)

هذا بسبب ايش؟ لان ما في الدعوة الى الله ليست قائمة كما ينبغي تعلم الناس العلم ليس قائمها كما ينبغي. الاجابة عن استلة الناس وشبهاتهم ليست قائمة كما ينبغي. ولذلك تفاجأ في كثير من القضايا انه هذا لا يدري وهذا - [00:24:04](#)

عنه شبهة طبعاً الادعاء الكاذب هذا امر اخر. انا لا اعلم وهو يعلم هذا امر اخر او يجادل مجادلة باطلة وواضح انه هو يعرف ويعلم ولكن يتظاهر يتظاهر او الشبهة التي يأتي بها - [00:24:19](#)

تافهه جداً وساقطة لا يمكن ان تكون يعني مما اه يجعل الشخص يخفى عليه الحكم كلامه يعني كلام من يجادل بالباطل والله عز وجل ذكر هذا في القرآن مراراً الذين يجادلون بالباطل - [00:24:40](#)

يزحم به الحق ترى مراراً ان في طائفه من الناس هذا هذا يعني تعاملهم مع اهل الحق يجادلون بالباطل فهوئاء لا يدخلون ايضاً فالشاهد يعني اذا انتفت اذا انتفت المowanع - [00:24:57](#)

وتواترت الشروط بالفسق خلاص حكمنا عليه بالفسق وتعاملنا معه على هذا الاساس وبالتالي ممكناً يكون في احكام من جهة جواز هجره وعدم الكلام معه مثلاً عدم توليه الامامة عدم الى اخره يعني من الاحكام التي تتعلق بالفسق مثلاً - [00:25:15](#)

يلا يشهد يعني كثير من الاحيان يقول لك ان طيب هذا الكلام يقبل من العدل اذا شهد عدل رؤية الھلال وادا شهد عدل عقود معينة او اشياء معينة تشرط فيها مثلاً ان يكون الشاهد عدلاً و - [00:25:35](#)

انك اذا اذا ثبت تفسيقه ستسقط شهادة ستتبني عليها احكام يقول الشيخ عبدالرحمن محمود اه حفظه الله والطائفه الاخرى قالت اذا وجد الحكم العام على فعل من الاعمال بانه كفر دخل فيه جميع الافراد بمن وقع منهم هذا الفعل المکفر - [00:25:53](#)

ادا كفروا باعيانهم دون النظر الى حال كل فرد على حدى. طبعاً انه هذا الضلال ما هو الحق. اما اهل السنة يقول الشیخ فانهم لم يقولوا ان المعین لا يکفر او لا يکفر ابدا - [00:26:12](#)

كما انهم لم يوقعوا التکفیر على كل من فعل المکفر دون النظر الى عوارض الاهلية ما هي عوارض الاهلية اللي هي قضية المowanع اذا وجدت مثلاً اه عدم توفر الشروط وانتفاء المowanع. المowanع الشروط والمowanع هي متعلقة بعوارض الاهلية. عوارض الاهلية مثلاً قد تكون الجهل قد تكون الاكراه. قد تكون الشکر - [00:26:27](#)

واحد سب الدين مكرهاً بالقتل والله قال الا من اکره وقلبه مطمئن بالایمان خلاص هذا هذا مانع من المowanع مانع من موانع التکفیر طيب واحد مثلاً في مكان يتبع الطائفه التيجانية وهو لا يعرف عن الحق شيئاً. كل اللي يعرفه من مشايخ الذين حوله انه هذه انه هذا الحق التيجانية هي الحق - [00:26:48](#)

والتيجانية فيها الشرک الاکبر المخرج عن الملة لكن هذا عامي وكل المشايخ من حوله يقولون له هذه هذه هذه قال الشيخ ولو نظرنا الى فعل السلف رحمهم الله لو جدنا انه كثيراً ما يطلقون التکفیر في البعض الافعال والبدع والمقالات ونحوها - [00:27:17](#)

وحينما يطبقونها على محلها بتکفیر معين يشددون في التطبيق لان من وقع منه ذلك يعني الشيء المکفر قد يكون جاهلاً او متأولاً

تأويا سانغا ولان التأوبل غير السانغ هو الجدال بالباطل - 00:27:44

الذى ذكرناه قال او حديث عهد بالاسلام او غير ذلك من الامور التي تمنع الحكم بتکفیره والامام احمد وغيره اطلقوا ان التجهم وتعطیل الصفات او القول بخلق القرآن او انكار رؤية الله - 00:28:02

او او القدر انكار القراء کفر اکبر هذا لکنهم لم يکفروا الاعيان الا قليلا من ثبت کفرهم بتتوفر الشروط وانتفاء المowanع من 00:28:19

يعني ثبت عندهم نعم خلاص اقاموا عليه الحجة. يعني فرق عندهم هل الامام احمد کفر كل من قال بخلق القرآن مع انه - 00:28:49

قول بخلق القرآن کفر ولکف الرؤوس المبتدعة الذين اقام عليهم حجة ونظرهم ثبت اه ثبتت اقامة الحجة عليهم بينما ربما بعض

الخلفاء الذين تابعوا هؤلاء ما کفرهم الامام احمد رحمة الله وغیره من اهل العلم - 00:28:49

لأنهم لما يأتوا للمعين يشددون يقولون ما نحكم عليه بالکفر دون ثبوت شروط التکفیر قال الشیخ رحمة الله والامام احمد وغیره 00:29:11

اطلقوا ان التجهم تعطیل الصفات او القول او القول بخلق القرآن او انكار رؤية الله او القدر کفر لکنهم لم يکفروا الاعيان - 00:29:11

اذا قليلا من ثبت کفرهم بتتوفر الشروط وانتفاء المowanع ومن ثم اقيمت عليهم احكام الردة من القتل وغیره انتهى يعني مثل مثلا

الحالاج خلاص ناقشه العلماء وقاموا عليه الحجة فبعض من قتل کافرا - 00:29:32

آآ وقت طبعا كان فيه الاسلام عز وكانت تقام الحدود حد الردة وكان مثلا من ثبت من ثبتت ردته بعد بعد نقاش العلماء له واقامة 00:29:54

الحجۃ عليه يقام عليه حد الردة. هناك اقوال ولا شك - 00:29:54

منتشرة اقوال کفرية يعني مثلا تجد واحد يقول يجلس المتعصب على الشاشة التي اخترعها نصراني وجمعها بوذی وصمم برامجها

يهودی ونفذها هندوسي ليكتب انه وحده سيدخل الجنة وكل هؤلاء في النار - 00:30:13

طبعا هذا الكلام خطير يعني معنى ذلك انه هذا مؤدى الكلام ان كل هؤلاء في الجنة وانه ما يجوز انت تتحکر الجنة لانك مسلم تقول 00:30:36

لكن اه قال نحكم عليه بالکفر هذا ممکن يكون يعيش في الخارج يعني يعيش في اماكن يعيش في الخارج وهو ينظر کذا متاثر 00:30:54

بدعاوي اطروحات وما احد بين له ترى هذا الكلام خطير - 00:30:54

حيث بعض الناس فعلا يعتقد يعني يقول يعني بالله انت الجاھل تدخل الجنة لانك مسلم واللي اخترع التکییف هذا الذي بحبح العالم

انهم يعيشون طوف النار وانتي اللي ما سويت شي للبشرية تدخل الجنة لان بحجۃ انك مسلم - 00:31:16

واللي اخترع الكهرباء ونور الكرة الارضية هذا في النار طبعا هم هذا المسكين ما يعرف ان يعني توحید الله عند الله اعلى من 00:31:36

الكهرباء والتکییف والاختراعات والاکتشافات توحید الله يعني هذه قضية - 00:31:36

عند الله هذی قضیة القضايا فبعض الناس هو عنده جهل عظیم لدرجة انه ممکن يظن هذا بعضهم يقول مثلا ان الذي ينتقل من 00:31:58

دين سماوي الى دین سماوي اخر مؤمن مسلم ما زال من اهل الجنة يعني. خلاص واحد كان مسلم صار نصراني كان مسلم صار

يهودی - 00:31:58

انتقل من دین سماوي الى دین سماوي كلها اديان سماوية وكلهم كلها صح كل مؤمنون وكل طیب طبعا قد يجي واحد يقول يعني هذا

ايش يعني ما ماقرأ في القرآن لقد کفروا الذين قالوا ان الله ثالث ثلاثة - 00:32:22

هؤلاء الذين کفروا ما کفروا الذين قالوا ان الله فقیر ونحن اغنیاء وقد يعني قد يصل الجهل لدرجة انه ما قرأها ولا وصل اليها وقد 00:32:41

يكون يقرأها ولا يفكر فيها وقد يكون - 00:32:41

فاما جاء واحد اقام عليه الحجة قال تعال في الاية هذی لقد کفروا الذين قالوا ان الله ثالث ثلاثة ظهور اکبر مخرج عن الملة وان لم

ينتهوا عما يقولون النار - 00:32:54

وهذه هذه الادلة وبين له فذاك اصر خلاص هنا يحكم بکفر فاذا قبل التکفیر لابد من ازالة الشبهات التي تعلقها بها او ربما ارتدوا من 00:33:11

اجلها لعلمهم يتوبون طیب آآ الناس احوالهم تختلف. يعني في ناس مثلا درسوا مناهج - 00:33:11

التوحید والحدیث والتفسیر والفقہ والعقیدة درسوا في مثلا اه بعض البلدان فيها مناهج اسلامیة ممتازة المنهج نفسه یقيم الحجۃ

يعني تقول ما اطلع على الاadle لاطلع عليها او واحد مثلا نشأ - [00:33:37](#)

نشأ في بلد آآ كانوا تحت الشيوعية اربعين سنة مغلق عليهم ما يصلهم لا يكاد يصل اليهم شيء من العلم هذا غير هذا في مسألة اقامة الحجة يقبل من ذاك اشياء لا تقبل من هذا - [00:33:56](#)

وعلى اية حال بالنسبة لموضوع يعني من قواعد التعامل مع المخالف في مسألة الردة والتكفير إزالة الشبهات التي تعلقوا بها او ارتدوا من اجلها اولا ثانيا ان نعتقد ان المرتد اذا مات على الردة فان عمله حابط وهو خالد مخلد في النار ولا يقبل الله منه ولا اي عمل خيري ولا حسنة من الحسنات - [00:34:14](#)

مهما تصدق وصل الرحم فعل فعل يوم القيمة ما له شيء لكن من عدل الله انه يعطيه اجره في الدنيا صحة ومال واولاد وشهرة والى اخره لكن يوم القيمة خلاص ما له شيء - [00:34:41](#)

ومن يرتد منكم عن دينه فيميت وهو كافر فاولئك حبطة اعمالهم في الدنيا والآخرة واولئك اصحاب النار هم فيها خالدون ونعتقد ان هؤلاء المرتدين لن يضروا الله شيئا وانهم لا يظرون الا انفسهم - [00:34:55](#)

قال سبحانه يا ايها الذين امنوا من يرتد منكم عن دينه فسوف يأتي الله بقوم يحبهم ويحبون اذلة على منين اعزه على الكافرين يجاهدون في سبيل الله ولا يخافون لومة لائم - [00:35:13](#)

ذلك فضل الله يؤتى به من يشاء والله واسع علیم كذلك نعتقد في موضوع المرتدين ان باب التوبة مفتوح وان الواحد منهم مهما بلغ في الكفر ومهما امعن في الضلال ومهما ولغ في احوال - [00:35:30](#)

الزندة اذا تاب الى الله توبة حقيقة ان الله يتوب عليه لو قال انا كنت انا انا ضل بسببي مئة الف نقول تب الى الله وبين لازم تبين تابوا واصلحوا وبينوا - [00:35:51](#)

فعتقد ان باب التوبة مفتوح حتى للمرتدين وان اه هذا المرتد اذا ندم على ما مضى منه وعزم على عدم العودة واذا كان ارتد بشيء فعله يتركه. واذا ارتد بشيء تركه يفعله - [00:36:13](#)

حتى يعود للدين وان كان بقول شيء فنطق الشهادتين والمستبيح لفعل المحرمات المجمع على تحريمها توبته ان يعتقد تحريمها مع الندم على ما مضى منه والعزم الصادق الا يعود الى ما كان فيه - [00:36:32](#)

طيب هل المرتد لو تاب يعني يسلم من العقوبة قطعا ليس بشرط قد يكون في نوع تعزير متعلق بجانب من الجوانب فقد رفع الى الشيخ محمد ابراهيم رحمه الله رجل دعي الى الصلاة - [00:36:55](#)

تعاند وقال انا حر اصلي في بيتي او في المسجد او ما اصلي انا اريد ان ادخل النار ما لكم دخل انا نصراني يلا ها ايش تبغوا قال انا نصراني - [00:37:16](#)

فالشيخ طبعا حكم بردته على هذا الكلام لانه خلص هو يعيش بين المسلمين ويعرف يسمع كلام العلما وما يخفى عليه شيئا. ما يخفى عليه الا النصرانية الواحد لو اعتقد النصرانية يكون مرتد - [00:37:33](#)

وان كلمة انا نصراني هذه ردة عن الدين فالشيخ حكى بردته ثم قال وقد عظناه واستدناه فتاتب الى الله واستغفر واظهر التوبة والندم على ما بدر منه فبلغناه بان عليه ان يشهد ان لا الله الا الله - [00:37:46](#)

وان محمداما عبده ورسوله وان يتبرأ من كل دين يخالف دين الاسلام ففعل ذلك فعليه سقط عنه القتل بالتوبة ولكن نظرا لانه تجرأ على امر عظيم بين ظهراني المسلمين فان عليه التعزير البليغ - [00:38:07](#)

زجرا له وردعا لامثاله طبعا التعزير بالضرب بالحبس باي يعني بما يقدرها الحاكم الشرعي فالشيخ ما يعني قال طيب هذا يعني ماشي الان استدناه تاب وحدد الردة درى عنه بالتوبة - [00:38:32](#)

والعودة الى الاسلام والنطق بالشهادتين لكن هذا الامر الذي حصل على محضر من المسلمين كذا لو تركت المسألة تمشي كذا بدون اي اه لهذا بالنسبة لمن حضر وسمع ووصلت اليه القصة والخبر - [00:38:54](#)

ما ينبغي كذا يمر مرور الكرام وفي تعزير لابد ان يقع طيب هذا اذا اجتهد المفتى اجتهد الحاكم اجتهد القاضي ماذا كيف تعالج

الامور لكن كمبدأ توبة مرتد تقبل يعصم دمه بالعودة للإسلام - 00:39:14

والدخول في الدين من جديد ومن التعامل في موضوع التعامل مع المرتد آآ ان العلماء يظهرون الحكم واما تنفيذ العقوبة فمن اختصاص الحاكم الشرعي القاضي من يقوم مقامه وليس للحاد الناس - 00:39:37

ولا لاي عالم ولا لاي طالب علم ولا لاي داعية ان يقيم حدا. حدود هذى او العقوبات الشرعية هذه قضية اختصاصية لماذا لانه لو ترك الامر لان خلاص مفتوحا يقول واحد انا شفته مرتد قطعت رقبته - 00:39:58

وهذا فلان انا ثبت عندي انه سرق من جارنا بشروط السرقة المعتبرة فقطعت يده وهذا انا شايفه هنا شفناه يزني. فترى رجمناها وهذا فيؤدي الى ماذا؟ خلاص الى كل واحد يدعي - 00:40:17

انه رأى وثبت عنده الحد بل من الفقه في الحدود الشرعية ما يطبق الحد في الغزو حتى ما يلتحق المسلمين بكافار اه انه ما يطبق حد السرقة في مجاعة اه ما - 00:40:40

يطبق الحدود ما يطبق الحدود في ارض ليس فيها سلطان للمسلمين لانه لو ما فيها سلطان المسلمين ماذا سيحدث؟ لو جيت الى منطقة فيها فوضى واضطرابات ما استتب فيها للمسلمين سلطان وشرع وحكم - 00:40:58

وجيت تطبق فيها حد لو طبقو اه جاء هؤلاء مثلا مجرد انه معهم سلاح او عندهم قوة يعني اه راحوا قطعوا يد او قتلوا شخص ممكناً قبيلة الشخص ترد الثأر - 00:41:16

للمجموعة فوضى لانه منطقة اضطرابات لانه ما فيها سلطان شرعا اه مستقر لان المنطقة اللي فيها سلطان شرع مستقر البلد اللي فيها سلطان شرع مستقر ما يستطيع احد يفعل ذلك - 00:41:34

يقول ابا اخذ بشار او نقتل الجلاد اللي اقام القاضي اللي حكم سنتله والجلاد سنتله ولا خلاص تصير فوضى هذا هذا هذه المسائل المتعلقة بفقه اقامة الحدود كثيرون لا يفهمونها - 00:41:48

يعني كثيرون ما عندهم من بعض المتخمسين ما فيه من العلم هذا اللي يعني يؤصل القضية وهذا بهذا الوضع يطبقه هذا الوضع لا يطبق هذه الفروق بل قد بعضهم يقول هذى بالعكس هذى خذلان وهذا تخاذل وهذا ضعف وهذا هوان وهذا كذا - 00:42:04  
بالعكس اغضب اضرب بيدي من حديد. يا اخي ما ما استقر سلطان المسلمين على المكان خلاص هذا ممكن يفتح باب الثأر ممكن يفتح باب يزيد الفوضى اشتعلوا ولذلك ترى في كلام الفقهاء العلماء الربانيين المحققين - 00:42:27

يسأل عن مسألة مثلا فيها قضية حد يقول لا يقام في هذا الحال ولا تجوز اقامته ويأثم من اقامه كلام شديد. تستغرب لماذا المسألة المتعلقة بهذا الامر الذي فقهه هذا العالم - 00:42:47

وجله بعض المتخمسين فاذا من القواعد العلماء يظهرون الحكم واما اقامة عقوبة المرتد فمن اختصاص الحاكم الشرعي. فالذى يقيم العقوبة الشرعية على المرتد انما هو الحاكم او نائبه وليس ذلك لعامة الناس لما يفضي اليه من الفساد والفوضى فتح باب الشر - 00:43:05

والفتن قال بن مفلح رحمة الله في حكم مرتد ولا يقتله الا الامام او نائبه في قول عامة العلماء المبدع وقال الشيخ ابن عثيمين رحمة الله ولا يحل لحاد قتله يعني المرتد - 00:43:24

مع انه مباح الدم لان في قتله افتیاتا على ولي الامر ولان في قتله سببا للفوضى بين الناس. ولهذا لا يتولى لا اه قتله الا الامام او نائبه الشرح المبدع للشيخ - 00:43:38

واحيانا يعني نرى الوييلات التي تجر اليها هذه المخالفة اه من يعني احيانا حصول حصار للدين بسبب آآ قتل مرتد في مكان لا يصح فيه ان يقام ذلك او الذي نفذه ليس من اختصاصه ذلك وليس من مسؤوليته ان يفعله. لا حق له في ان يفعله - 00:43:55

طيب الان في بعض مثلا البلدان اه طيب ما في سلطان شرعى هل تترك الامر ايه اذا كان اذا كان ما في سلطان للشرع قرص هذا الباب غير مقدر على القيام به - 00:44:28

ولا يمكن يأقوم به على جميع الحالات قم به باي وضع ممكن لا لان هذا سيؤدي الى زيادة الشر فتح باب الفتنة طيب من القواعد

المتعلقة بموضوع المرتد ان المرتد لا يصح زواجه مطلقا من اي ذات دين كانت من اي ذات دين كانت - 00:44:45

يعني لو جانا مرتد مع قالوا تعقدوا لي على هذه النصرانية قال الشافعي رحمة الله واذا ارتد المسلم فنكح مسلمة او مرتدة او مشركة او وثنية فالنکاح باطل كتاب الام - 00:45:08

هذا ما له نکاح اصلا ولا يمكن يعقد له قاضي شرعی لا على اي امرأة من اي حتى لو الشافعي يقول لو مرتدة مثله واذا حدثت الربة بعد الزواج وجبت تفريق بينه وبينها. قال ابن قدامة اذا ارتد احد الزوجين قبل الدخول ان فسخ النکاح في الحال - 00:45:26

ولم يرث احدهما الاخر وان كانت ردته بعد الدخول ففيه روایتان احداهما يتوجل الفرقة والآخر يقف على انقضاء العدة المفني طيب المرتد لا تؤکل ذبيحته لانه ليس بمسلم ولا كتابي - 00:45:51

وانما اباح الله ذبيحة المسلم وذبيحة الكتاب كما قال تعالى اليوم احل لكم الطيبات وطعام الذين اوتوا الكتاب حل لكم قال ابن عباس يعني ذباختهم ولو ارتد الى دين اهل الكتاب - 00:46:09

لا تؤکل ذبيحته لانه ما صار نصرانيا وانما هو مرتد لو واحد مسلم صار نصرانيا وذبح وقال طيب وانتم تقولون طعام الذين اوتوا الكتاب ؟ انا الان من اهل الكتاب. انا صرت من اهل الكتاب - 00:46:26

وهذه شهادة من الكنيسة انا من اهل الكتاب نقول لا انت كنت مسلما انت لست كتابيا بالاصل ولا بالولادة ولا انت كنت مسلما ثم ارتدت وصرت نصرانيا فدخولك في النصرانية ما ازال عنك حكم الربة - 00:46:49

حكم ردة باقي عليك وبالتالي لا يمكن ان تؤکل ذبيحتك وانت يا ايتها المرتدة الى النصرانية ما يجوز لمسلم ان يتزوجك ليست لست من اهل الكتاب انت مرتدة قال الخرقى رحمة الله وذبيحة المرتد حرام وان كانت ردته الى دين اهل الكتاب - 00:47:06

المفني طبعا عند الموت لا يغسل ولا يكفن ولا يصلى عليه ولا يدفن في مقابر المسلمين. قال الله تعالى ولا تصلي على احد منهم مات ابدا ولا تقم على قبره - 00:47:33

اذا حتى اتباع الجنازة وحتى الوقوف على القبر وحتى الدفن لا وعن علي بن ابي طالب رضي الله عنه قال لما توفي ابو طالب اتيت النبي صلی الله عليه وسلم فقلت - 00:47:44

ان عمك الشيخ الضال قد مات شوف هذا ولاء وبراء هذه براءة علي بن ابي طالب رضي الله عنه حتى وهو صغير في السن يفقه ويفهم هذا فجاء مات ابوه الان وابوه طبعا كان يعني مسالما للمسلمين وكان يدافع وكان - 00:47:56

فجاء علي بن ابي طالب وهو صغير وهذا في العهد المكي الكلام في العهد المكي قال ان عمك الشيخ الضال قد مات قال اذهب فوارهي ثم لا تحدث شيئا حتى تأتيني - 00:48:17

قال فوريته طبعا لا صلاة ولا تفسيل ولا اذهب فواره خلاص لانه الان لا يمكن ابقاء الجيفة على سطح الارض اذهب فواره قال فوريت ثم اتيته يعني اتيت النبي صلی الله عليه وسلم - 00:48:38

فقال اذهب فاغتسل ثم لا تحدث شيئا حتى تأتيني قال فاغتسل ثم اتيته قال فدعا لي بدعوات ما يسرني لو ان ما يسرني ان لي بها حمر النعم اللي هي انفس اموال العرب - 00:49:01

ابل الحمر قال ما يسرني ان لي بها حمر نعم وسودا رواه النسائي وصححه الالباني الدعوات دعوات عظيمة ما يكافها ولا يساوتها ولا انفس الاموال طيب المرتد لا يرث ولا يرث من احكامه كذلك. قال عليه الصلاة والسلام لا يرث المسلم الكافر والكافر مسلم - 00:49:22

رواه البخاري ومسلم. المرتد يجب بغضه والبراءة منه. قال الله تعالى قد كانت لكم اسوة حسنة في ابراهيم والذين معه اذ قالوا لقوم انا براءاء منكم واما تعبدون من دون الله كفربنا بكم - 00:49:51

وبدا بيننا وبينكم العداوة والبغضاء ابدا حتى تؤمنوا بالله وحده المرتد ايضا مثل الكافر آآ وهو كافر تحرم موالاته وتحرم محبته قال الله تعالى يا ايها الذين امنوا لا تتخذوا عدوبي وعدوكم - 00:50:04

وليء تلقون اليهم بالمؤدة قد كفروا بما جاءكم من الحق طيب المرتد يجب نصحه واقامة الحجة عليه ودعوته الى الله والتوبة من

الردة والعودة الى الاسلام ويبين له ان ما فعله وقال هذا كفر مخرج عن الملة ولا مجاملة في هذا - [00:50:23](#)

قال الربيع بن سليمان رحمة الله لما كلم الشافعي حفص الفرد حفص الفرد طبعا هذا مجرم منحرف كان شيخ الاسلام يقول حفص القرد سماه بعض العلماء بهذا. وهو اسمه اصلا حفص الفرد - [00:50:45](#)

لما كلم الشافعي حفص الفرد فقال حفص القرآن مخلوق فقال الشافعي كفرت بالله العظيم طبعا المرتد لا يولى الولايات العامة فلابد من اقصائه اذا كان فيها وعدم تعينه اذا لم يكن فيها - [00:51:03](#)

لان هذا غير مؤمن وعن طارق بن شهاب قال قدم وفديراخة بن اسد وغطفان على ابي بكر يسألونه الصلح طبعا وفديراخة من اسد خراساء وغطفان هؤلاء ارتدوا ثم خضعوا - [00:51:22](#)

فجاووا الان جاؤوا يسألون الصلح واتبعوا طليح وكانوا قد اتبعوا طليح ابن خويلد الاسدي واطاعوه لكونه منهم فقاتلهم خالد بن الوليد بعد ان فرغ من قتال مسلمة وانتصر عليهم فبعثوا وفدهم الى الصديق - [00:51:42](#)

الان نتفهم يعني ماذا لنا وماذا علينا فخيرهم ابو بكر بين الحرب المخزية والسلم المخزية فقالوا له رضي الله عنه اما الحرب المجلية فقد عرفناها وخالف عرفاها اياها عمليا يعني ما - [00:52:03](#)

عرفناها فما السلم المخزية حرب المجرية عرفناها فما السلم المخزية فقال ان تنزع منكم الحلقة ما يبقى معكم سلاح ابدا. تمشوا عرفاها عن السلاح ان تنزع منكم الحلقة والقراع طبعا حلق السلاح والقراع الخيل - [00:52:29](#)

وتتركون اقواما تتبعون اذناب الابل خيل ما ترکبون سلاح ما تحملون وتتركون اقواما تتبعون اذناب الابل حتى يرى الله خليفة نبيه والهاجرين امرا يعذرونكم به يعني نتأكد من استقامتكم ونتأكد من توبتكم ونتأكد من تغير حالكم وبعد ذلك - [00:52:56](#)  
ننظر طيب قال ونغم ما اصبتنا منكم. يعني ما تقول رجعوا لنا ما في ترجيع وتردون علينا ما اصبتنا ما اصبتنا منا وتدون قتلانا تدفعون دية قتلانا ويكون قتلامكم في النار - [00:53:28](#)

عمر رضي الله عنه لما سمع هذا فقال للصديق انك رأيت رأيا وسنشير عليك. نحن سندرس ما يعني آآ قلته يا امير المؤمنين اما ما رأيت من اما ما رأيت ان تنزع منهم الحلقة والقراع فنعم ما رأيت - [00:53:53](#)

فعلا حكمة واما ما ذكرت ان يتركوا اقواما يتبعون اذناب الابل حتى يرى الله خليفة نبيه والهاجرين امرا يعذرونهم به فنعم ما رأيت واما ما ذكرت من انا نغم ما اصبتنا منهم ويردوا علينا ما اصبتوا منا - [00:54:17](#)

نعم ما رأيت واما ما رأيت من ان يدوا قتلانا ويكون قتلامهم في النار فان قتلانا قتلوا على امر الله اجورهم على الله ليس لهم ديات قال فتابع القوم ما قال عمر. القوم اللي هم علماء الصحابة - [00:54:42](#)

اهل الحل الرأي اهل العلم تابعوا قول عمر ان المسلمين الذين قتلوا شهداء اجرم على الله فليس لهم اجر ليس له في الدنيا اجرة او مقابل اجره مع الله الحديث رواه سعيد المنصور الطبراني - [00:55:09](#)

طيب الان انتهينا الكلام عن الموقف من المخالف المرتد وسبق الكلام عن موقف من مخالف الكافر والموقف من المخالف لايشع المناقش وصلى الله وسلم على نبينا محمد - [00:55:32](#)